Journal Of the Iraqia University (75-9) June (2026)

ISSN(Print): 1813-4521 OnLine ISSN:2663-7502
Journal Of the Iraqia University
available online at: https://www.mabdaa.edu.iq

اشكالات الطعن في التنفيذ الالكتروني للأحكام القضائية

لمياء قاسم غانم خلف الوحيلي

كلية القانون الجامعة الاسلامية لبنان

Challenges in appealing the electronic enforcement of court rulings

Lamia Qassem Ghanem Khalaf Al-Wahili | Faculty of Law, Islamic University - Lebanon

المُلخص

يتناول هذا البحث موضوع التنفيذ القضائي الإلكتروني وطرق الطعن المرتبطة به في ظل التحول الرقمي الذي تشهده الأنظمة القضائية الحديثة. وقد عالج الإطار القانوني للتنفيذ الإلكتروني من خلال بيان مفهومه وطبيعته ونطاق تطبيقه، إضافة إلى تحديد الأحكام القضائية القابلة للتنفيذ عبر الوسائل الإلكترونية والإجراءات المنظمة لذلك. كما تناول البحث طرق الطعن في الأحكام والإجراءات المرتبطة بالتنفيذ الإلكتروني، موضحًا امتداد القواعد التقليدية للطعن إلى البيئة الرقمية مع اختلاف الوسائل التقنية المعتمدة في تقديم الطعون وإدارة ملفاتها. وفي هذا السياق، تناولت الدراسة أبرز الإشكاليات التي قد تنشأ عند الطعن في إجراءات التنفيذ الإلكتروني، سواء من الناحية الإجرائية أو من حيث الجوانب التقنية والحقوقية. وقد خلصت الدراسة إلى أن اعتماد التنفيذ الإلكتروني يسهم في تعزيز فعالية العمل القضائي وتسريع إجراءاته، غير أن نجاحه يظل مرتبطًا بوجود إطار قانوني وتقني متكامل يكفل حماية حقوق المتقاضين وضمان سلامة الإجراءات في البيئة الرقمية.

الكلمات المفتاحية: التنفيذ القضائي الإلكتروني، التقاضي الإلكتروني، الطعن في الأحكام القضائية، الإجراءات القضائية الرقمية، العدالة الرقمية.

Abstract

This research addresses electronic judicial enforcement and the appeals associated with it within the context of the digital transformation experienced by modern judicial systems. It examines the legal framework governing electronic enforcement by clarifying its concept, legal nature, and scope of application, as well as identifying the judicial judgments that may be enforced through electronic means and the procedures regulating such enforcement. The study also discusses the methods of appeal related to judgments and procedures in electronic enforcement, explaining how traditional rules of appeal extend to the digital environment while relying on technological tools for submitting appeals and managing case files. In this context, the research analyzes the main issues that may arise when challenging electronic enforcement procedures, including procedural challenges as well as technical and legal concerns. The study concludes that electronic enforcement can enhance judicial efficiency and accelerate procedures; however, its success depends on the establishment of a comprehensive legal and technical framework that safeguards litigants' rights and ensures the integrity of judicial procedures in the digital environment.**Keywords:** Electronic Judicial Enforcement, E-Litigation, Appeals against Judicial Judgments, Digital Judicial Procedures, Digital Justice.

المقدمة

شهدت الأنظمة القضائية في العقود الأخيرة تحولًا ملحوظًا بفعل التطور التكنولوجي المتسارع، حيث أصبحت التقنيات الرقمية جزءًا أساسيًا من عمل المؤسسات العامة، ومن بينها مرفق العدالة. وقد انعكس هذا التحول في ظهور مفهوم العدالة الرقمية، الذي يقوم على توظيف الوسائل الإلكترونية في مختلف مراحل التقاضي، ابتداءً من رفع الدعوى وتبادل المذكرات، مرورًا بإصدار الأحكام، وصولًا إلى مرحلة تنفيذها. وفي هذا السياق برز ما يُعرف بالتنفيذ الإلكتروني للأحكام القضائية، باعتباره آلية حديثة تهدف إلى تسريع إجراءات التنفيذ، وتقليل الوقت والجهد والتكاليف المرتبطة بالإجراءات التقليدية، إضافة إلى تعزيز الشفافية والفعالية في تنفيذ الأحكام القضائية. وقد تبنت العديد من التشريعات المعاصرة هذا النمط من التنفيذ في إطار سعيها إلى تحديث منظومة العدالة وتحقيق ما يعرف بالتحول الرقمي في المرافق القضائية. ويُعد التنفيذ القضائي المرحلة الحاسمة في حماية الحقوق، إذ لا تتحقق قيمة الحكم القضائي ما لم يُترجم إلى واقع عملي من خلال تنفيذه. ولذلك فإن تطوير وسائل التنفيذ يعد ضرورة لضمان فاعلية القضاء

وتعزيز الثقة به. وقد أدى إدخال الوسائل الإلكترونية إلى إحداث تغييرات جوهرية في الإجراءات التقليدية للتنفيذ، سواء من حيث تبليغ الأطراف، أو حجز الأموال إلكترونيًا، أو متابعة إجراءات التنفيذ عبر المنصات الرقمية. غير أن هذا التحول، رغم ما يقدمه من مزايا، يثير جملة من التساؤلات القانونية والإجرائية، خاصة فيما يتعلق بمدى سلامة الإجراءات المتخذة إلكترونيًا، وضمان حقوق الخصوم، وإمكانية الطعن في الأحكام أو إجراءات التنفيذ التي تتم عبر الوسائط الرقمية، وما قد يرافق ذلك من إشكالات تقنية أو قانونية.من هذا المنطلق تبرز **أهمية دراسة** موضوع الطعن في التنفيذ الإلكتروني للأحكام القضائية، باعتباره من الموضوعات القانونية الحديثة التي تجمع بين قواعد قانون المرافعات والتطورات التقنية في مجال العدالة الرقمية. فمع اتساع نطاق استخدام الأنظمة الإلكترونية في تنفيذ الأحكام، أصبح من الضروري بحث الأساس القانوني لهذا النوع من التنفيذ، وتحديد نطاق تطبيقه، وبيان الإجراءات المتبعة فيه، فضلاً عن تحليل الإشكالات التي قد تثار بشأن الطعن في الأحكام أو في إجراءات التنفيذ التي تتم بوسائل إلكترونية. **يهدف هذا البحث** إلى تحقيق جملة من الغايات العلمية والعملية، من أبرزها بيان مفهوم التنفيذ الإلكتروني للأحكام القضائية وتحديد نطاق تطبيقه في ضوء التشريعات الحديثة، وتحليل الإجراءات التي يقوم عليها هذا النوع من التنفيذ وآثاره القانونية، فضلًا عن دراسة طرق الطعن في الأحكام الصادرة أو المنفذة إلكترونيًا، سواء كانت طرقًا عادية أو غير عادية، وبيان الإشكاليات التي قد تنشأ عند الطعن في إجراءات التنفيذ الإلكتروني، خاصة تلك المرتبطة بالجوانب الإجرائية أو التقنية والحقوقية. كما يسعى البحث إلى إبراز التوازن المطلوب بين متطلبات السرعة والفعالية التي يوفرها النظام الإلكتروني من جهة، وضمانات التقاضي وحماية حقوق الخصوم من جهة أخرى. إنطلاقًا من ذلك، تتمحور **إشكالية هذا البحث** حول تساؤل مفاده: **إلى أي مدى يوفر النظام القانوني للتنفيذ الإلكتروني للأحكام القضائية إطارًا إجرائيًا كافيًا يضمن فاعلية التنفيذ من جهة، ويحافظ على ضمانات الطعن وحماية حقوق الخصوم من جهة أخرى؟** لمعالجة هذه الإشكالية والإجابة عن التساؤلات المطروحة، يعتمد هذا البحث على **المنهج التحليلي** من خلال دراسة النصوص القانونية المتعلقة بالتنفيذ القضائي والعدالة الرقمية وتحليلها، إلى جانب **المنهج الوصفي** الذي يهدف إلى عرض مفهوم التنفيذ الإلكتروني وإجراءاته وخصائصه. استنادًا إلى طبيعة الموضوع وإشكاليته، فقد تم اعتماد تقسيم ثنائي لهذا البحث، حيث تم تخصيص **المبحث الأول** لدراسة النظام القانوني للتنفيذ الإلكتروني للأحكام القضائية، بينما تم تخصيص **المبحث الثاني** لبحث الطعن في الأحكام والتنفيذ الإلكتروني، وذلك بهدف الإحاطة بالجوانب النظرية والإجرائية لهذا الموضوع وتحليل الإشكالات المرتبطة به في إطار قانوني متكامل.

المبحث الأول: النظام القانوني للتنفيذ الإلكتروني للأحكام القضائية

يمثل التنفيذ القضائي المرحلة التي تتحقق فيها القيمة العملية للأحكام القضائية من خلال ترجمتها إلى واقع يضمن حماية الحقوق واستقرار المعاملات. ومع التطور المتسارع في تكنولوجيا المعلومات، اتجهت الأنظمة القضائية إلى اعتماد الوسائل الإلكترونية في إجراءات التنفيذ، مما أدى إلى ظهور نظام التنفيذ الإلكتروني للأحكام القضائية القائم على استخدام المنصات والوسائط الرقمية لمباشرة إجراءات التنفيذ ومتابعتها. ويهدف هذا النظام إلى تعزيز كفاءة وسرعة الإجراءات وتقليل التعقيدات الإدارية، غير أن تطبيقه يستلزم وجود إطار قانوني واضح يحدد مفهومه ونطاقه وينظم إجراءاته وآثاره القانونية بما يكفل حماية حقوق الأطراف. وعليه، سيُخصص هذا المبحث للتطرق إلى مفهوم التنفيذ الإلكتروني ونطاق تطبيقه (المطلب الأول)، فضلاً عن البحث في إجراءات التنفيذ الإلكتروني وآثاره القانونية (المطلب الثاني).

المطلب الأول: مفهوم التنفيذ الإلكتروني ونطاق تطبيقه

يُعد التنفيذ الإلكتروني للأحكام القضائية من أبرز مظاهر التحول الرقمي في مرفق العدالة، إذ يقوم على توظيف الوسائل والمنصات الرقمية في مباشرة إجراءات التنفيذ ومتابعتها بما يسهم في تسريعها وتعزيز فعاليتها مقارنة بالأساليب التقليدية. ويقتضي هذا التطور تحديد الإطار المفاهيمي للتنفيذ الإلكتروني وبيان نطاق تطبيقه، ولا سيما من حيث تعريفه القانوني وتحديد الأحكام القضائية التي يمكن تنفيذها عبر الوسائل الإلكترونية بما يتوافق مع طبيعة الإجراءات التنفيذية وضمانات الأطراف. تأسيسًا على ذلك، سنتناول في هذا المطلب تعريف التنفيذ الإلكتروني للأحكام القضائية (الفرع الأول)، ومن بعدها مسألة الأحكام القضائية القابلة للتنفيذ إلكترونيًا (الفرع الثاني).

الفرع الأول: تعريف التنفيذ الإلكتروني للأحكام القضائية

قبل الخوض في تحديد المقصود بالتنفيذ عبر الوسائط الإلكترونية، يقتضي المنهج السليم استجلاء مفهوم التنفيذ في صورته الإجرائية الراهنة، باعتباره الإطار العام الذي يتأسس عليه هذا النمط المستحدث من التنفيذ. فقد ذهب جانب من الفقه إلى تعريف التنفيذ بأنه انقياد فعلي لمقتضى الأحكام القضائية المشمولة بالنفاذ، بالنظر إلى ما تتسم به من طبيعة آمرة وقوة إلزامية، بحيث يتم إعمال آثارها العملية بواسطة الجهات المختصة، ووفق ضوابط قانونية منظمة تحكم أشكال التنفيذ المختلفة، سواء تعلق الأمر بتنفيذ شخصي، أو مالي، أو بإجراء معين، أو بتطبيق نص قانوني محدد. وعلى هذا الأساس، يغدو التنفيذ الأداة القانونية التي يستند إليها صاحب الحق استنادًا إلى سند تنفيذي صحيح، من أجل استيفاء حقه الثابت بموجبه؛

إذ قد يتحقق التنفيذ بطريق الامتثال الإرادي من جانب المدين، كما قد يتم بطريق الإكراه الجبري بواسطة السلطة العامة وتحت إشراف القضاء، بقصد حمل المدين على الوفاء بما استقر في ذمته للدائن.انطلاقًا من هذا التصور، يمكن بلورة مفهوم التنفيذ عبر الوسائل الإلكترونية باعتباره آلية إجرائية ترمي إلى تمكين صاحب الحق من استرداد الحقوق التي أقرها القضاء لصالحه وتنفيذها عمليًا من خلال توظيف الوسائط الإلكترونية الحديثة، وذلك ضمن الحدود التي يجيزها الواقع القانوني والتنظيمي، وبما يستهدف تسريع إجراءات التنفيذ والتغلب على ما قد يعترضها من صعوبات أو تعقيدات عملية. ومع ذلك، فإن اعتماد الوسائل الإلكترونية في مجال التنفيذ لا يعني بحال من الأحوال إحلالها محل التنفيذ المباشر بوصفه الأصل المطلق، مهما بلغ مستوى التطور التقني في المنظومات القضائية؛ ذلك أن ثمة حالات لا يتصور إنفاذ الأحكام فيها إلا عبر التدخل المادي المباشر، كما هو الشأن في إجراءات إخلاء العقارات أو هدمها. ومن ثم فإن المسألة لا تنصرف إلى مفاضلة بين تنفيذ "تقليدي" وآخر "إلكتروني"، وإنما تتعلق بالتمييز بين وسائل مباشرة للتنفيذ وأخرى إلكترونية مساندة. فإذا تعذر التنفيذ المباشر لسبب ما، أمكن اللجوء إلى الوسائل الإلكترونية لتيسير إجراءاته، على أن يُستأنف التنفيذ المباشر فور زوال سبب التعذر، حتى وإن توفرت إمكانية التنفيذ عبر الوسائط الإلكترونية[١].في سياق متصل، عرّف بعض الباحثين التنفيذ الإلكتروني للأحكام القضائية بأنه نظام إجرائي ذي طبيعة رقمية يقوم على توظيف تقنيات المعلومات والاتصالات في مباشرة أعمال التنفيذ القضائي، بحيث تتم إجراءات التنفيذ وتبادل البيانات والقرارات بين الجهات القضائية والجهات المعنية عبر الوسائط الإلكترونية، بما يعزز سرعة الإجراءات وفعاليتها ويكفل قدرًا أعلى من الكفاءة والشفافية في تنفيذ الأحكام، مع صون الضمانات القانونية المقررة للأطراف[٢]. وقد اتجه اتجاه فقهي آخر إلى تصوير التنفيذ الإلكتروني بوصفه نسقًا من الإجراءات القانونية المترابطة التي يتم بمقتضاها إعمال الأحكام القضائية والسندات التنفيذية من خلال أنظمة إلكترونية أو منصات رقمية مخصصة، تتيح مباشرة أعمال التنفيذ ومتابعة مراحلها وإصدار أوامرها عبر الوسائط التقنية الحديثة، بما يفضي إلى نقل إدارة ملف التنفيذ من نطاق المعالجة الورقية التقليدية إلى إطار رقمي متكامل ينهض على إدارة إلكترونية شاملة لإجراءات التنفيذ القضائي[٣]. كما عُرِّف كذلك بأنه آلية قانونية مستحدثة لتفعيل القوة التنفيذية الكامنة في الأحكام القضائية ضمن منظومة العدالة الرقمية، حيث يجري توظيف النظم المعلوماتية في إدارة طلبات التنفيذ، وإصدار القرارات التنفيذية، وتنظيم قنوات التواصل بين أطراف التنفيذ والجهات المختصة، بما يهيئ بيئة إجرائية أكثر انسيابية تسهم في تبسيط المساطر وتقليص الآجال الزمنية اللازمة لإنفاذ الأحكام القضائية[٤].خلاصة القول، فإن هذه المقاربات التعريفية تكشف في مجملها أن التنفيذ الإلكتروني ليس سوى امتداد تطوري لنظام التنفيذ القضائي في صيغته التقليدية، إذ يقوم على تسخير الأدوات الرقمية والتقنيات الحديثة في مباشرة إجراءات التنفيذ دون أن يمس بجوهر القواعد القانونية التي تحكمه، وإنما يستهدف الارتقاء بكفاءة العمل القضائي وتعجيل استيفاء الحقوق في إطار أكثر مرونة وفعالية. ومن ثم يثور التساؤل حول الأحكام القضائية التي يمكن أن يشملها هذا النوع من التنفيذ الإلكتروني، وهو ما سيتم بيانه في الفرع التالي المتعلق بالأحكام القضائية القابلة للتنفيذ إلكترونيًا.

الفرع الثاني: الأحكام القضائية القابلة للتنفيذ إلكترونيًا

عقب استكمال المرحلة التمهيدية لعملية التنفيذ الإلكتروني، والتي يُشار إليها أحيانًا بالتنفيذ المباشر، والمتمثلة في استرجاع السند التنفيذي وتبليغه عبر الوسائط الإلكترونية بواسطة المحضر القضائي أو الجهة المختصة بمباشرة إجراءات التنفيذ وفقًا لما يقرره النظام القضائي في كل دولة، تبدأ المرحلة اللاحقة من الإجراءات التنفيذية. فإذا انقضت الآجال القانونية المقررة للمنفذ عليه دون أن يبادر إلى الامتثال الطوعي لمقتضيات السند التنفيذي الصادر ضده، عمد القائم بالتنفيذ أو المحضر القضائي إلى تحرير محضر امتناع عن التنفيذ بصورة إلكترونية في مواجهة المنفذ عليه، إيذانًا بالشروع في مرحلة التنفيذ غير المباشر، وذلك من خلال اتخاذ التدابير القانونية اللازمة على أموال المدين المنقولة والعقارية، متى كان موضوع الالتزام الثابت في السند التنفيذي الإلكتروني متعلقًا بأداء مبلغ مالي محدد. على هذا الأساس، يتبين أن الأحكام القضائية المدنية تتصل في جوهرها بالجانب الإجرائي من عملية التنفيذ، أما إذا خرجت عن هذا النطاق فإن معالجة الإشكالات المرتبطة بها تظل رهينة بطبيعة الحق محل التنفيذ. ومن ثم فإن معيار قابلية الحكم للتنفيذ الإلكتروني لا يرتبط بتكييف الدعوى بقدر ما يتصل بطبيعة الحكم ذاته ومضمونه الموضوعي. فالعبرة إنما تكون بما يتضمنه منطوق الحكم من التزام محدد، إذ قد توجد طائفة من الأحكام التي يستعصي تنفيذها عبر الوسائل الإلكترونية مهما بلغ التطور التقني مداه، ومثال ذلك الأحكام والقرارات المدنية الصادرة عن الأقسام أو الغرف العقارية التي يقضي منطوقها بإخلاء عقار، أو فتح ممر، أو استرداد عين مؤجرة؛ فمثل هذه الأحكام لا يتصور تنفيذها إلا من خلال تدخل ميداني مباشر وتجسيد مادي لإجراءات التنفيذ على أرض الواقع، الأمر الذي يجعل إخضاعها لآليات التنفيذ الإلكتروني أمرًا غير ممكن، مهما تعاظمت الإمكانات التكنولوجية وتطورت أدواتها.تتعدد صور التنفيذ الإلكتروني للأحكام القضائية المدنية تبعًا لطبيعة محل التنفيذ ومدى قابلية إجراءات التنفيذ للاستعانة بالوسائل الإلكترونية في مباشرتها، إذ إن توظيف التقنيات الرقمية في هذا المجال يظل مرتبطًا بخصائص الحق محل التنفيذ وإمكان إخضاعه للمعالجة الإلكترونية. فتنفيذ الأحكام المتعلقة بالحقوق المالية قد يقع على الأموال

العقارية أو على الأموال المنقولة، وهو ما يثير التساؤل حول مدى اتساع نطاق التنفيذ الإلكتروني ليشمل هذين الصنفين معًا، أم أن طبيعته التقنية تجعله أكثر قابلية للتطبيق في أحدهما دون الآخر. وفي هذا الإطار، تبرز العديد من الدعاوى القضائية التي تنتهي بأحكام يكون محل الحق المطالب به فيها مالًا منقولًا، كما هو الحال في الأحكام التي تقضي بإلزام المدين بدفع مبلغ مالي على سبيل التعويض أو الوفاء بدين مستحق الأداء. والمقصود بالمبلغ المالي هنا المال في صورته النقدية، وهو ما يجعل تنفيذه عبر وسائل الدفع الإلكترونية أمرًا يسيرًا، لا سيما في الحالات التي يتعذر فيها التنفيذ بالطرق التقليدية، كوجود المحكوم عليه خارج البلاد أو قيام ظروف قاهرة تحول دون مباشرة إجراءات التنفيذ المعتادة، أو غير ذلك من الأسباب التي تحول دون التنفيذ الفوري. وقد اتجهت بعض دول الاتحاد الأوروبي إلى اعتماد هذه الوسائل في تنفيذ عدد من الأحكام التي تعذر تنفيذها سابقًا، ولم يقتصر أثر هذا التوجه على تسهيل إنفاذ الأحكام القضائية فحسب، بل امتد ليشمل دعم النشاط الاقتصادي، إذ أصبح بإمكان المحكوم عليهم المقيمين خارج الدولة الوفاء بالمبالغ المحكوم بها من خلال حساباتهم المصرفية الموجودة في دول أخرى، وهو ما أسهم في تنشيط حركة العملة، ولا سيما في نطاق تنفيذ الأحكام المرتبطة بالدعاوى التجارية، وبوجه خاص تلك المتعلقة بالشركات[٥]. أما فيما يتصل بتنفيذ الحقوق المالية العقارية عبر الوسائل الإلكترونية، فإن الأصل المقرر يظل هو التنفيذ المباشر، غير أنه متى برزت ظروف عملية تستدعي الاستعانة بوسيلة بديلة تكفل إتمام التنفيذ، فإن اللجوء إلى الأدوات الإلكترونية قد يكون جائزًا في بعض الصور وغير مقبول في صور أخرى بحسب طبيعة الإجراء محل التنفيذ. فمثلاً، نقل الملكية يتحقق قانونًا بمجرد تسجيل العقد في السجلات المختصة، ومن ثم فإن هذا النوع من الأحكام يُعد من بين الأحكام التي يسهل تنفيذها إلكترونيًا، لارتباطه الوثيق بالإجراءات الرقمية المعتمدة لدى مكاتب الشهر العقاري. أما بالنسبة للبيع الجبري، فيُقصد به الحكم الصادر عن المحكمة ببيع العقار بطريق المزاد العلني وفق الكيفية التي رسمها قانون المرافعات، حيث تتولى محكمة التنفيذ مباشرة هذا المزاد. وعلى هذا الأساس، يمكن تصور تطبيق نظام الجلسات الإلكترونية على إجراءات المزادات العلنية، دون أن يثور إشكال بشأن مبدأ العلنية، إذ إن المقصود بها إتاحة المشاركة لكل من يرغب في الدخول في المزاد. وتتحقق هذه العلنية من خلال قيام المحكمة بالإعلان عن المزاد عبر موقعها الإلكتروني وسائر منصاتها الرقمية، مع تحديد الرابط المخصص للتسجيل فيه، فضلاً عن تمكين المشاركين من سداد مبلغ التأمين الخاص بالمزاد عبر الحساب الإلكتروني للمحكمة بدلًا من إيداعه بالطريقة التقليدية في خزينتها، إلى جانب تحديد موعد انعقاد المزاد والتطبيق الإلكتروني الذي ستجرى من خلاله جلساته، بحيث يتم انعقادها بصورة مباشرة يطّلع عليها جميع المشاركين تحت إشراف قضائي.من جهة أخرى، يمتد نطاق التنفيذ الإلكتروني ليشمل بعض القضايا المرتبطة بشؤون الأسرة، كالأحكام المتعلقة بالطلاق والخلع وإثبات الزواج والنسب. فهذه الأحكام يستلزم تنفيذها اتخاذ إجراءات محددة يقررها القانون دون حاجة إلى الرجوع إلى الشخص المحكوم في مواجهته أو مواجهته ماديًا، إذ لا يستدعي تنفيذ حكم الطلاق أو الخلع الانتقال إلى الزوج، كما لا يتطلب إثبات صحة عقد الزواج أو نسب الطفل إلى والده اتخاذ إجراءات تنفيذية تقليدية في مواجهته. فبمجرد أن تفصل المحكمة في النزاع، يصبح الحكم الصادر – سواء أكان وليد إجراءات إلكترونية أم تقليدية – كافيًا بذاته لإثبات الحق الذي قرره. وعلى هذا الأساس، فإن تنفيذ هذه الأحكام في إطار نظام التقاضي التقليدي لا يثير في الغالب إشكالات عملية، إذ إن الصعوبة المعتادة لا تكمن في مرحلة التنفيذ، وإنما تظهر غالبًا أثناء مرحلة التقاضي ذاتها وما قد يكتنفها من امتداد زمني في نظر الدعوى، بالنظر إلى الطبيعة الخاصة لدعاوى الأسرة التي تتميز عن غيرها من الدعاوى القضائية بكون الغاية الأساسية منها تتمثل في الحصول على الحكم القضائي ذاته، إذ إن صدوره يكفي بذاته لإثبات الحق دون حاجة إلى إجراءات تنفيذية لاحقة[٦]. ولا ينحصر النظر في مدى قابلية الأحكام للتنفيذ عبر الوسائل الإلكترونية في نطاق الأحكام المدنية فحسب، بل يمتد كذلك – في حدود معينة – إلى بعض الأحكام الجزائية، وذلك بالقدر الذي تسمح به طبيعة الجزاء المقضي به. فقد درج الفقه الجزائي على التمييز بين طائفتين من الأحكام الجزائية: الأولى تتضمن عقوبات سالبة للحرية أو تدابير شخصية تمس ذات المحكوم عليه، والثانية تنصرف إلى التزامات مالية كالغرامات والتعويضات المدنية المحكوم بها تبعًا للدعوى الجزائية. فالأحكام التي تقضي بعقوبات سالبة للحرية، كالحبس أو الاعتقال، يستحيل بطبيعتها إخضاعها لآليات التنفيذ الإلكتروني، إذ إن إنفاذها يقتضي تدخلًا ماديًا مباشرًا من قبل السلطات المختصة، وعلى رأسها النيابة العامة والأجهزة الأمنية المنوط بها تنفيذ الأحكام الجزائية. أما الأحكام التي تشتمل على غرامات مالية أو تعويضات مدنية مقررة للمضرور، فإنها تقترب في طبيعتها القانونية من الأحكام المالية المدنية، الأمر الذي يتيح – من الناحية العملية – إمكانية تنفيذها عبر الوسائل الإلكترونية من خلال الأنظمة المصرفية أو منصات الدفع الإلكتروني المعتمدة من قبل الدولة، متى توافرت البنية التقنية والإطار القانوني الملائم لذلك.في هذا السياق، يلاحظ أن قانون أصول المحاكمات الجزائية اللبناني ينيط مهمة تنفيذ الأحكام الجزائية بالنيابة العامة التي تضطلع بالإشراف على متابعة تنفيذ العقوبات والأحكام الصادرة عن المحاكم الجزائية، سواء تعلقت هذه الأحكام بعقوبات جزائية أو بغرامات مالية أو بتعويضات مدنية مقررة تبعًا للدعوى العامة. وعلى هذا الأساس، فإن إدماج الوسائل الإلكترونية في تنفيذ بعض الأحكام الجزائية، ولا سيما تلك المرتبطة بالغرامات أو الالتزامات المالية، لا يشكل خروجًا على القواعد العامة الحاكمة

لمرحلة التنفيذ، بل يعد مظهرًا من مظاهر التطور الطبيعي للإدارة القضائية في ظل التحول الرقمي، بما يسهم في تيسير تحصيل الغرامات وتسريع إنفاذ الأحكام، مع بقاء الضمانات الإجرائية المقررة للمحكوم عليه مصونة دون مساس[٧]. وإذا كان إخضاع بعض الأحكام القضائية لآليات التنفيذ عبر الوسائل الإلكترونية يظل رهينًا بطبيعة الحق محل التنفيذ وبمدى قابليته للتمثل ضمن البنية التقنية لمنظومة العدالة الرقمية، فإن هذا الواقع يفضي بطبيعته إلى إثارة جملة من التساؤلات ذات الطابع الإجرائي والقانوني، تتعلق بالكيفية التي تُباشَر بها إجراءات هذا النمط من التنفيذ، وبالآثار القانونية التي يمكن أن تنبثق عنه في إطار التطبيق العملي. ومن ثم، فإن دراسة التنفيذ الإلكتروني للأحكام القضائية تقتضي التطرق إلى الإجراءات العملية التي تحكمه والنتائج القانونية المترتبة عليه، وهو ما سيتم بحثه في المطلب الثاني المتعلق بإجراءات التنفيذ الإلكتروني وآثاره القانونية.

المطلب الثاني: إجراءات التنفيذ الإلكتروني وآثاره القانونية

يُعد التنفيذ الإلكتروني للأحكام القضائية من أبرز مظاهر التحول الرقمي في مرفق العدالة، إذ يقوم على توظيف الوسائل والمنصات الرقمية في مباشرة إجراءات التنفيذ ومتابعتها بما يسهم في تسريعها وتعزيز فعاليتها مقارنة بالأساليب التقليدية. ويقتضي هذا التطور تحديد الإطار المفاهيمي للتنفيذ الإلكتروني وبيان نطاق تطبيقه، ولا سيما من حيث تعريفه القانوني وتحديد الأحكام القضائية التي يمكن تنفيذها عبر الوسائل الإلكترونية بما يتوافق مع طبيعة الإجراءات التنفيذية وضمانات الأطراف. من هنا، يعالج هذا المطلب إجراءات التنفيذ الإلكتروني (الفرع الأول)، ومن ثم يُصار إلى البحث في الآثار القانونية المترتبة على التنفيذ الإلكتروني (الفرع الثاني).

الفرع الأول: إجراءات التنفيذ الإلكتروني

يقوم التنفيذ الإلكتروني للأحكام القضائية المدنية على منظومة متكاملة من الإجراءات القانونية والتقنية التي تستهدف تمكين صاحب الحق من استيفاء ما ثبت له بموجب سند تنفيذي، وذلك من خلال توظيف الوسائل الرقمية الحديثة في مباشرة أعمال التنفيذ ومتابعة مراحلها. ويقتضي اللجوء إلى هذا النمط من التنفيذ، ابتداءً، أن يكون الحكم القضائي قابلاً للتنفيذ إلكترونيًا من الناحيتين العملية والقانونية، بحيث تسمح طبيعة الالتزام المقضي به بإخضاعه للمعالجة ضمن البيئة الرقمية، كما هو الشأن في حالات الحجز على أموال المدين المودعة لدى المؤسسات المالية والمصرفية أو في تنفيذ الالتزامات المالية التي يمكن تحويلها بوسائط إلكترونية. وتنبع أهمية هذا الأسلوب من كونه يتيح لحامل السند التنفيذي الإلكتروني سلوك طريق التنفيذ الجبري لاستيفاء حقه بقدر أقل من الجهد وفي زمن أقصر قياسًا بوسائل التنفيذ التقليدية، وذلك في إطار من الرقابة والإشراف تمارسه الجهة المختصة بالتنفيذ، سواء تمثلت في المحضر القضائي أو في الدائرة القضائية المختصة بمباشرة إجراءات التنفيذ. يشترط في سياق التنفيذ الإلكتروني أن يكون الحكم القضائي الصادر متضمنًا إلزامًا محددًا وواضحًا في مواجهة المحكوم عليه، سواء تعلق الأمر بأداء فعل معين، أو الامتناع عن القيام بسلوك محدد، أو الوفاء بمبلغ مالي محدد. فوجود هذا الالتزام يشكل الركيزة القانونية التي تقوم عليها إجراءات التنفيذ، إذ لا يجوز مباشرة التنفيذ إلا بناءً على حكم قضائي نهائي أو سند تنفيذي يحدد بدقة مضمون الالتزام الواجب الوفاء به. ومن ثم، يظل الجوهر القانوني للتنفيذ الإلكتروني متطابقًا مع التنفيذ التقليدي من حيث الأساس القانوني، فيما يختلف عنه في الوسائل والإجراءات التقنية المعتمدة في مباشرة التنفيذ.يقتضي تنفيذ الحكم كذلك أن يكون السند التنفيذي مصحوبًا بالصيغة التنفيذية إلكترونيًا، إذ تمثل هذه الصيغة الأمر الصادر باسم السلطة العامة بوجوب تنفيذ الحكم وإلزام الجهات المختصة ببدء الإجراءات التنفيذية. ومع التحول الرقمي للعدالة، أصبح بالإمكان إصدار النسخة التنفيذية للحكم بصورة إلكترونية، حيث يقوم أمين الضبط بتوقيعها إلكترونيًا وتسليمها أو إرسالها إلى المستفيد من الحكم عبر الوسائل الإلكترونية المعتمدة، سواء عبر البريد الإلكتروني أو المنصات القضائية الرقمية، بما يسهم في تسهيل الوصول إلى السند التنفيذي وتسريع مباشرة إجراءات التنفيذ دون الحاجة للاعتماد على المعاملات الورقية التقليدية. ومن بين الإجراءات الجوهرية أيضًا إعلان السند التنفيذي إلكترونيًا، إذ يتعين إعلام المحكوم عليه بالحكم الممهور بالصيغة التنفيذية وتكليفه بالوفاء بمضمونه خلال الآجال القانونية المحددة. ويقصد بالتبليغ الإلكتروني في هذا السياق إعلام الخصم بالإجراء القضائي المتخذ في مواجهته عبر الوسائل الرقمية الحديثة، مثل البريد الإلكتروني، أو الرسائل النصية، أو الحسابات الإلكترونية المعتمدة لدى الجهات القضائية، دون الحاجة إلى الانتقال المادي إلى موطن الشخص المطلوب تبليغه. ويعد هذا الإجراء من أبرز مظاهر التحول نحو العدالة الرقمية، لما يحققه من تسريع في تبليغ الأحكام وتوفير للوقت والجهد مقارنة بالإجراءات التقليدية.في هذا السياق، سارت العديد من التشريعات الحديثة على درب تكريس التبليغ الإلكتروني كعنصر جوهري ضمن منظومة التقاضي الرقمي، بحيث أصبح بالإمكان اعتبار البريد الإلكتروني أو الحساب الإلكتروني الخاص بالمتقاضي وسيلة رسمية للتواصل مع المحكمة، ليصبح هذا الحساب بمثابة الموطن القانوني المختار لتلقي التبليغات والإشعارات القضائية. كما يمكن استثمار وسائل إضافية مثل الرسائل النصية القصيرة أو الإشعارات المرتبطة بالمنصات القضائية الرقمية، بما يضمن وصول الإشعار إلى المعني وتحقيق الغاية القانونية المرجوة من التبليغ. ومع ذلك، تبرز إشكاليات عملية في الحالات التي يصدر فيها الحكم غيابيًا بحق المحكوم عليه، ولا يكون بريده الإلكتروني

معلومًا للمحكمة، الأمر الذي يطرح تساؤلات حول مدى إمكانية تبليغه إلكترونيًا. وقد لجأت بعض الأنظمة الحديثة إلى تبني وسائل تقنية بديلة لتحديد مكان المحكوم عليه أو التواصل معه، كاستخدام البيانات المرتبطة برقم الهاتف أو الحسابات المصرفية أو المعلومات المسجلة لدى الجهات الرسمية، بما يمكن الجهات المختصة بالتنفيذ من الوصول إليه واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة في مواجهته. ومن جهة أخرى، فإن اعتماد الوسائل الإلكترونية في إجراءات التنفيذ لا يلغي الدور الجوهري للجهات التقليدية القائمة عليه، إذ يظل للمحضر القضائي أو الهيئة المكلفة بالتنفيذ دور إشرافي محوري، يضمن الالتزام الصارم بالقواعد القانونية المنظمة للمرحلة التنفيذية. فالوسائل الرقمية تظل أدوات مساعدة، تهدف إلى تيسير وتسريع إجراءات التنفيذ دون المساس بالضمانات الإجرائية المكفولة للأطراف أو المبادئ الجوهرية التي يقوم عليها نظام التنفيذ القضائي.كما يسهم تبني الأنظمة الرقمية في إدارة ملفات التنفيذ في تعزيز مستويات الشفافية والدقة، إذ تتيح هذه المنصات توثيق جميع مراحل التنفيذ إلكترونيًا، بما يمكّن أطراف التنفيذ من متابعة سير الإجراءات في أي وقت، ويتيح للجهات القضائية المختصة مراقبة الإجراءات وضمان سلامتها بما يتوافق مع القواعد القانونية المعمول بها. ومع أن هذه الإجراءات تشكل الإطار العملي لمباشرة التنفيذ الإلكتروني للأحكام القضائية، فإنها تثير تساؤلات جوهرية بشأن النتائج القانونية المترتبة على هذا النمط من التنفيذ، ومدى تأثيره على مراكز أطراف التنفيذ وضماناتهم الإجرائية، مما يستدعي التعمق في دراسة الآثار القانونية المترتبة على التنفيذ الإلكتروني للأحكام القضائية.

الفرع الثاني: الآثار القانونية المترتبة على التنفيذ الإلكتروني

انكب الفقه القانوني على دراسة الآثار الناشئة عن اعتماد الوسائل الإلكترونية في تنفيذ الأحكام القضائية المدنية، باعتباره تطورًا جوهريًا في مسار تحديث منظومة العدالة وتطوير آليات عملها. فالتنفيذ الإلكتروني لا يقتصر على مجرد إدخال أدوات تقنية في الإجراءات التقليدية، بل يمثل تحولًا أصيلاً في إدارة ملف التنفيذ القضائي، إذ يسعى إلى تعزيز الكفاءة وتسريع استيفاء الحقوق المقررة بموجب الأحكام القضائية. ومن هذا المنطلق، ركز الفقه على إبراز المنافع العملية للنظام الرقمي من جهة، وعلى تسليط الضوء على الإشكالات القانونية والتقنية المحتملة من جهة أخرى. في هذا الإطار، تبرز السرعة في إنجاز إجراءات التنفيذ كأحد أبرز المكاسب التي تحققها الوسائل الإلكترونية، إذ تسمح الأنظمة الرقمية بإدارة ملفات التنفيذ بصورة فورية ومباشرة، متجاوزة التعقيدات الورقية الطويلة التي كانت تميّز النظام التقليدي. فمن خلال التطبيقات والمنصات الإلكترونية المخصصة لمتابعة إجراءات التنفيذ، يمكن للجهات المختصة وأطراف التنفيذ مباشرة الإجراءات ومراقبة مراحلها المختلفة بسهولة ويسر، كما يتيح ذلك لطالب التنفيذ الاطلاع المستمر على وضعية الملف، مما يسهم في تسريع عملية التنفيذ وضمان وصول الحقوق إلى أصحابها في زمن أقصر وبفعالية أكبر[٨]. تسهم رقمنة إجراءات التنفيذ في تخفيف الأعباء الإدارية واللوجستية المصاحبة للتنقل بين المحاكم والدوائر الرسمية، إذ بات بالإمكان إنجاز العديد من الإجراءات إلكترونيًا دون الحاجة إلى الحضور المادي للأطراف أو القائمين على التنفيذ، مما ينعكس إيجابًا على توفير الوقت والجهد لكل من الأطراف والهيئات القضائية، فضلاً عن رفع كفاءة العمل القضائي وتعزيز فعاليته. كما تساهم الأنظمة الرقمية في الحد من الأخطاء البشرية التي قد تنشأ أثناء معالجة البيانات أو تسجيل الإجراءات، إذ تقوم على قواعد بيانات دقيقة وآليات توثيق إلكترونية تضمن تسجيل جميع مراحل التنفيذ بصورة واضحة ومنظمة، ما يعزز مستوى الثقة في نظام التنفيذ القضائي ويقوي مصداقيته. مع ذلك، فإن إدماج الوسائل الإلكترونية في تنفيذ الأحكام القضائية يثير جملة من الإشكالات التي يجب مراعاتها عند تطوير منظومة العدالة الرقمية. ومن أبرز هذه الإشكالات ما يتعلق بحماية البيانات الشخصية لأطراف التنفيذ، إذ إن إدارة ملفات التنفيذ عبر الأنظمة الرقمية تستلزم تخزين كميات كبيرة من المعلومات المتعلقة بالأطراف وأصولهم المالية، مما يرفع من مخاطر الاختراق أو الاستخدام غير المشروع إذا لم تتوفر الضمانات التقنية الكافية. ومن هذا المنطلق، يرى الفقه أن أمن المعلومات وحماية الخصوصية يمثلان أحد التحديات الجوهرية التي تواجه تطبيق نظام التنفيذ الإلكتروني للأحكام القضائية. لمواجهة هذه التحديات، يصبح لزامًا على الجهات المختصة تبني حزمة متكاملة من التدابير التقنية والقانونية التي تضمن صيانة منظومة العدالة الرقمية، ومن أبرزها توظيف أنظمة التشفير الإلكتروني لحماية البيانات المخزنة في قواعد المعلومات القضائية، ووضع آليات رقابية صارمة تحدد شروط النفاذ إلى هذه الأنظمة، إلى جانب سن تشريعات واضحة تضبط استخدام البيانات القضائية وتحدد المسؤوليات القانونية في حال إساءة استغلالها أو اختراقها. فهذه التدابير تعزز الثقة في نظام التنفيذ الإلكتروني وتضمن سلامة الإجراءات المنفذة في إطاره. من زاوية أخرى، يرى بعض الفقه أن الإفراط في الاعتماد على الوسائل الإلكترونية قد يُضعف مبدأ المواجهة المباشرة بين الخصوم، إذ لا يمكن للتفاعل الرقمي أن يحلّ بشكل كامل محل الاتصال المباشر في جميع الحالات. غير أن هذا القلق يمكن تداركه عبر تطوير أنظمة التبليغ والإشعارات الإلكترونية التي تمكّن الأطراف من متابعة جميع الإجراءات المتخذة في ملف التنفيذ فور حدوثها، سواء عبر البريد الإلكتروني أو الرسائل النصية أو الإشعارات المرفقة بالمنصات القضائية الرقمية، بما يضمن اطلاع أطراف التنفيذ على مراحل التنفيذ كافة ويحفظ الضمانات الإجرائية المكفولة لهم. على هذا الأساس، يتضح أن اعتماد الوسائل الإلكترونية في

تنفيذ الأحكام القضائية المدنية يمثل خطوة جوهرية نحو تحديث منظومة العدالة وتعزيز فعاليتها، من خلال تبسيط الإجراءات، وتسريع استيفاء الحقوق، وتحسين إدارة ملفات التنفيذ. ورغم ما قد تثيره هذه الآليات من إشكالات تقنية أو قانونية، فإنها قابلة للمعالجة عبر تطوير البنية التشريعية والتقنية الملائمة، بما يضمن تحقيق التوازن الدقيق بين متطلبات التطور التكنولوجي وضمانات العدالة الإجرائية. وبما أن هذا المبحث قد تناول الإطار القانوني للتنفيذ الإلكتروني للأحكام القضائية المدنية من حيث المفهوم، ونطاق التطبيق، والإجراءات، والآثار القانونية المترتبة عليه، فإن ذلك يستلزم الانتقال إلى دراسة جانب آخر لا يقل أهمية، وهو الإشكالات القانونية التي قد تنشأ عند الطعن في الأحكام أو في إجراءات التنفيذ الإلكتروني نفسها، وهو ما سيتناول المبحث الثاني المتعلق بالطعن في الأحكام والتنفيذ الإلكتروني.

المبحث الثاني: الطعن بالأحكام والتنفيذ الإلكتروني

يمثل الطعن في الأحكام الصادرة إلكترونيًا إحدى الركائز الأساسية لضمان رقابة القضاء على صحة الأحكام وسلامة إجراءات التنفيذ، بما يحفظ الحقوق ويحقق العدالة. فمع توسيع نطاق استخدام الوسائل الرقمية في إصدار وتنفيذ الأحكام، برزت الحاجة لتحديد آليات الطعن المتاحة، سواء كانت عادية أو استثنائية، وضمان أن تكون متوافقة مع القواعد القانونية المقررة. كما تستلزم هذه المرحلة دراسة الإشكاليات المرتبطة بالطعن في إجراءات التنفيذ الإلكتروني، لا سيما فيما يتعلق بضمانات الخصوم وصحة الإجراءات، بما يضمن التوازن بين سرعة التنفيذ وكفاءة العدالة، وبين حماية الحقوق الإجرائية للأطراف. وعليه، يكون من الضروري الإطلاع على طرق الطعن في الأحكام الصادرة إلكترونيًا (المطلب الأول)، على أن يُستتبع ذلك بالبحث في الإشكاليات المرتبطة بالطعن في إجراءات التنفيذ القضائي الإلكتروني (المطلب الثاني).

المطلب الأول: طرق الطعن بالأحكام الصادرة إلكترونيًا

تمثل طرق الطعن في الأحكام الصادرة إلكترونيًا الآلية القانونية التي تكفل للطرف المتضرر مراجعة الحكم وإعادة النظر فيه وفق الأطر القانونية المعتمدة. وتشمل هذه الطرق القنوات العادية التي تهدف إلى تصحيح الأخطاء الواقعة أثناء الفصل في الدعوى، وكذلك الوسائل غير العادية التي تتيح الطعن في الحالات الاستثنائية التي تستدعي مراجعة جوهرية للحكم. ويستند الاهتمام بهذه الطرق إلى ضمان التوازن بين فعالية التنفيذ الإلكتروني وسلامة الإجراءات، مع المحافظة على حقوق الأطراف وضمان رقابة قضائية دقيقة على الأحكام الصادرة في الفضاء الرقمي. بالتالي، يُخصص هذا المطلب للتطرق إلى طرق الطعن العادية (الفرع الأول) وغير العادية بالأحكام الإلكترونية (الفرع الثاني).

الفرع الأول: طرق الطعن العادية بالأحكام الإلكترونية

تُشكل طرق الطعن في الأحكام القضائية ضمانًا جوهريًا لكفالة حقوق المتقاضين، إذ تمنحهم القدرة على مراجعة الأحكام الصادرة بحقهم أمام جهة قضائية أعلى، بغرض التحقق من صحة تطبيق القانون وسلامة الإجراءات المعتمدة في إصدار الحكم. ومع تعاظم دور أنظمة التقاضي الإلكتروني، برزت مسألة الطعن في الأحكام الصادرة عبر الوسائل الرقمية كموضوع قانوني مستحدث استدعى اهتمام الفقه والتشريع، خاصة في ضوء اتساع استخدام التقنيات الرقمية لإدارة الدعوى وإصدار الأحكام[٩]. في هذا السياق، تنقسم طرق الطعن غير العادية إلى عدة صور رئيسية، أبرزها الطعن بالتمييز أو النقض، وإعادة المحاكمة أو التماس إعادة النظر، إضافة إلى اعتراض الغير. وقد أضاف المشرع العراقي مسلك تصحيح القرار التمييزي، بينما نص المشرع اللبناني على دعوى مخاصمة الدولة عن أعمال القضاة، باعتبارها وسيلة استثنائية تهدف لضمان سلامة سير العدالة ومساءلة القاضي عند ارتكابه خطأ جسيمًا أثناء ممارسته لمهامه[١٠].يجدر التنويه إلى أن هذه الطرق، وإن كانت مستمدة من الإطار التقليدي للطعن في الأحكام، فإنها تسري على الأحكام الإلكترونية كذلك، باعتبار أن الحكم الصادر رقميًا لا يختلف جوهريًا عن الحكم التقليدي من حيث الطبيعة القانونية، بل يختلف فقط في الوسيلة التقنية المعتمدة لإصداره أو تبليغه. ومن ثم تظل القواعد القانونية المنظمة للطعن سارية المفعول، مع مراعاة الخصوصيات المرتبطة باستخدام الوسائل الرقمية في تقديم الطعن وإدارة ملف الدعوى[١١]. تقوم الآلية الإلكترونية للطعن على منظومة موحدة لتقديم الطلبات القضائية عبر المنصات الرقمية المعتمدة لدى المحاكم، حيث يتم تقديم عريضة الطعن إلكترونيًا مرفقة بكافة المستندات الداعمة عبر الحساب الرقمي للمحامي أو للمتقاضي، ليتم تسجيلها فورًا في النظام المعلوماتي للمحكمة المختصة وإحالتها إلى الدائرة القضائية المكلفة بالنظر فيها. ويتيح هذا النظام متابعة سير إجراءات الطعن بصورة إلكترونية متكاملة، بما يشمل تبليغ الخصوم بمذكرات الطعن والردود عليها، وتحديد مواعيد الجلسات، بما يعزز من سرعة الإنجاز وكفاءة الإدارة القضائية[١٢].ونظرًا لتعدد طرق الطعن غير العادية، وبما أن الآليات الإلكترونية المتبعة في تقديمها متقاربة، ستقتصر الدراسة على الطعن بالتمييز كنموذج تطبيقي لهذه الطرق، من خلال توضيح المحكمة المختصة بنظر الطعن بالتمييز في الأحكام الصادرة إلكترونيًا، والآليات الرقمية المعتمدة لتقديمه ومتابعته. ويُرفع الطعن بالتمييز أمام المحكمة العليا المختصة، والتي يُطلق عليها في معظم الأنظمة القضائية اسم محكمة التمييز أو محكمة النقض، باعتبارها أعلى سلطة قضائية بالنسبة للمحاكم المدنية والجزائية، حيث تقتصر مهمتها على مراقبة مدى صحة تطبيق

القانون من قبل المحاكم الأدنى درجة، دون إعادة النظر في وقائع النزاع أو إعادة تقييم الأدلة، إذ يختص دورها بضمان سلامة تطبيق القواعد القانونية وتفسيرها بما يحفظ استقرار العدالة وسيادة القانون. تعتبر محكمة التمييز سلطة قضائية قانونية بحتة، لا تتناول موضوع النزاع أو الوقائع الواقعية، بل يقتصر دورها على فحص أسباب الطعن المقدمة من الخصوم للتحقق من مدى التزام المحكمة التي أصدرت الحكم المطعون فيه بالقواعد القانونية والإجرائية. فإذا تبين لها أن الحكم قد صدر مخترقًا للقانون أو مشوبًا بعيوب في تطبيقه أو تفسيره، يكون لها الحق في نقضه وإعادته إلى المحكمة المختصة لإعادة النظر وفق الأسس القانونية الصحيحة[١٣].أما فيما يتعلق بتشكيل محكمة التمييز وانعقادها، فلا يطرأ أي تعديل على بنيتها في النظام الإلكتروني مقارنة بالنظام التقليدي، حيث تبقى القواعد القانونية المنظمة لتشكيل المحكمة وهيئاتها المختلفة سارية دون تغيير، ويقتصر أثر القضاء الإلكتروني على الوسائل التقنية المستخدمة لإدارة إجراءات التقاضي وتبادل المستندات بين أطراف الدعوى[١٤]. وفيما يخص تقديم الطعن في الحكم الإلكتروني، يمكن للخصم رفعه أمام المحكمة المختصة سواء عبر الوسائل الرقمية أو بالآلية التقليدية، تبعًا للنظام المعتمد في كل دولة. فإذا تمت معالجة الحكم إلكترونيًا وحفظه في صورة رقمية، يجوز للخصم تحميل نسخة منه وتقديمها إلكترونيًا إلى المحكمة، كما يمكن تقديم نسخة ورقية مستوفية لجميع البيانات القانونية الضرورية. ومن ثم، لا يشكل الطعن في الأحكام الصادرة إلكترونيًا أي إشكالية من حيث القبول الشكلي، ما دام الحكم المطعون فيه يتضمن جميع البيانات الجوهرية التي يقررها القانون. يتيح اعتماد الوسائل الإلكترونية في تقديم الطعن بالتمييز مزايا عملية جلية، إذ يمكّن الخصوم من رفع طعونهم عن بُعد دون الحاجة للحضور الشخصي أمام المحكمة، بينما يتيح للجهة القضائية إدارة ملفات الطعن ومتابعة إجراءاتها بدقة وسرعة فائقتين. كما يسهم النظام الرقمي في توثيق جميع مراحل الطعن وتسجيلها في قاعدة بيانات منظمة، ما يعزز شفافية الإجراءات ويحد من الأخطاء الإدارية التي قد تنشأ في ظل التعامل الورقي التقليدي. ويعمل الاعتماد على التقنيات الإلكترونية في إدارة الطعون على تعزيز مبدأ الوصول إلى العدالة، إذ يسهل للمتقاضين والمحامين تقديم الطلبات ومتابعة ملفاتهم القضائية بيسر أكبر، لا سيما في ظل التطور المتسارع للأنظمة الرقمية التي باتت ركناً أساسياً في عمل المؤسسات القضائية على نطاق واسع. وبعد استعراض المحكمة المختصة بنظر الطعن بالتمييز في الأحكام الإلكترونية والوقوف على طبيعة هذا الطعن ووظيفته الرقابية على سلامة الأحكام القضائية، يصبح من الضروري الانتقال إلى دراسة الأساليب الأخرى للطعن غير العادي في الأحكام الإلكترونية والآليات القانونية المرافقة لها، وهو ما سيتم تناوله في الفرع الثاني المتعلق بطرق الطعن غير العادية بالأحكام الإلكترونية.

الفرع الثاني: طرق الطعن غير العادية بالأحكام الإلكترونية

تُعد طرق الطعن في الأحكام القضائية ضمانًا جوهريًا صاغه القانون لحماية حقوق المتقاضين وضمان نزاهة تطبيق القواعد القانونية، وقد صنف المشرع اللبناني هذه الطرق إلى فئتين رئيسيتين: عادية وغير عادية. وتنص الفقرة الأولى من المادة ٦٣٠ من قانون أصول المحاكمات المدنية اللبناني على أن الطعن العادي يشمل الاعتراض على الحكم الغيابي والاستئناف، وهي الآليات التي تمكّن الأطراف من إعادة عرض النزاع أمام جهة قضائية أعلى، بهدف مراجعة الحكم الصادر عن محكمة الدرجة الأولى والتحقق من صحته القانونية والواقعية[١٥]. مع التحول الرقمي الذي شهدته الأنظمة القضائية المعاصرة، امتد نطاق تطبيق هذه القواعد ليشمل الأحكام الصادرة ضمن منظومة التقاضي الإلكتروني، بحيث أصبح بالإمكان الطعن في الأحكام الإلكترونية عبر الوسائل التقنية المعتمدة لدى المحاكم، دون أن يمس ذلك بالطبيعة القانونية لطريقة الطعن أو الضمانات الإجرائية المقررة للخصوم[١٦]. ويُرفع الاستئناف في الأحكام الإلكترونية إلى محكمة الاستئناف الإلكترونية، أو ما يعرف بمحكمة الدرجة الثانية الرقمية، التي تمثل المرحلة التالية في تسلسل التقاضي، حيث تتمثل مهمتها الجوهرية في إعادة النظر في الأحكام الصادرة عن محاكم الدرجة الأولى، بهدف التأكد من مدى سلامة تطبيق القانون ودقة تقدير الوقائع وفق الأسس القانونية[١٧]. رغم ما يُثار أحيانًا من انتقادات فقهية تستهدف تعدد درجات التقاضي، معتبرةً أن ذلك قد يفضي إلى إطالة أمد النزاعات وزيادة الأعباء المالية على المتقاضين، إلا أن الاتجاه الأبرز في الفقه القانوني يقرُّ بأهمية محاكم الدرجة الثانية كضمانة جوهرية لتحقيق العدالة، إذ لا يُستبعد أن يقع القاضي، مهما بلغت خبرته، في الخطأ أو السهو، مما يبرر منح الأطراف فرصة مراجعة الحكم الصادر عن محكمة الدرجة الأولى أمام جهة قضائية أعلى درجة[١٨]. في هذا الإطار، لا يُحدث اعتماد الوسائل الإلكترونية في عمل محاكم الاستئناف أي تعديل على طبيعتها أو اختصاصها الموضوعي، بل يقتصر أثره على تحديث الوسائل الإجرائية التي تُستخدم في إدارة الدعوى ومتابعة إجراءاتها، حيث تظل محاكم الاستئناف الإلكترونية ملتزمة بالقواعد القانونية نفسها التي تحكم محاكم الاستئناف التقليدية، ويظل المرجع الأساسي لتحديد اختصاصها وصلاحياتها هو النصوص القانونية المنظمة لها. بالحديث عن التشريع اللبناني، تؤكد المادة ١٦ من قانون القضاء العدلي تحديد عدد محاكم الاستئناف ومراكزها ونطاق صلاحياتها الإقليمية، بما في ذلك عدد الغرف القضائية والقضاة العاملين فيها، وفقًا للجدول الملحق بالقانون، حيث حدد الجدول محاكم الاستئناف في محافظات عدة، منها بيروت، وجبل لبنان، وطرابلس، وصيدا، وزحلة، والنبطية، بحيث تختص كل محكمة

بالنظر في الطعون المقدمة ضمن نطاقها الإقليمي. كما تنص المادة ١٨ على أن توزيع الأعمال بين غرف محكمة الاستئناف يتم بقرار يصدر عن وزير العدل بعد موافقة مجلس القضاء الأعلى، ويتيح اعتماد الأنظمة الإلكترونية للمحكمة أن تقوم بتوزيع القضايا تلقائيًا على الغرف المختصة عبر قاعدة بيانات إلكترونية تحدد اختصاص كل غرفة، مما يسهم في تسريع إجراءات تسجيل الطعون وتنظيمها بدقة وكفاءة عالية[١٩]تمتلك محكمة الاستئناف سلطة قضائية عامة للنظر في الطعون المقدمة ضد الأحكام الصادرة عن محاكم الدرجة الأولى، بما يتوافق مع ما نصت عليه المادة ٦٣٩ من قانون أصول المحاكمات المدنية اللبناني، والتي تقضي بأن جميع الأحكام الصادرة عن محاكم الدرجة الأولى قابلة للطعن بالاستئناف، ما لم ينص القانون على استثناء محدد[٢٠]. يحدد المشرع اللبناني في المادة ٦٤١ من القانون ذاته الأسباب التي يمكن الاستناد إليها للطعن بالاستئناف، ومن أبرزها: عدم الاختصاص الوظيفي أو النوعي للمحكمة، بطلان الحكم لعيب جوهري فيه، بطلان الإجراءات الأساسية التي ارتكز عليها الحكم، التناقض في منطوق الحكم، إغفال الفصل في أحد الطلبات، أو الحكم بما لم يطلبه الخصوم أو بما يزيد على ما طلبوه. كما يختص قضاء الاستئناف بالنظر في الطعون الموجهة ضد بعض القرارات الصادرة عن اللجان والمجالس الخاصة، إضافة إلى الطعون المتعلقة بالقرارات التحكيمية الداخلية أو الدولية وفق الشروط القانونية المحددة لذلك[٢١]. أما فيما يتعلق بالأحكام الصادرة في المسائل المستعجلة، فقد نص المشرع على تحديد مهلة الطعن فيها بثمانية أيام، نظرًا للطبيعة المستعجلة لهذه الدعاوى التي تتطلب سرعة الفصل فيها لضمان تحقيق العدالة الناجزة والفعالة[٢٢]عند تقديم الطعن بالاستئناف في الأحكام الصادرة إلكترونيًا، يقوم المستأنف بصياغة طلب الاستئناف وفق البيانات والمعلومات القانونية المطلوبة، ثم يرفعه عبر النظام الرقمي المعتمد لدى المحكمة. وبعد تسجيل الطلب في قاعدة البيانات القضائية الإلكترونية، تقوم الجهة المختصة باستخراج ملف الدعوى من المحكمة التي أصدرت الحكم المستأنف، ليتم تحويله إلكترونيًا إلى محكمة الاستئناف المختصة للنظر فيه[٢٣]. وبمجرد اكتمال ملف الدعوى، يعرض على القاضي المختص الذي يحدد موعد الجلسة للنظر في الاستئناف، على أن يتم تبليغ الأطراف بالموعد عبر الوسائل الإلكترونية الرسمية. ويترتب على تقديم الاستئناف إعادة الدعوى إلى محكمة الدرجة الثانية على الحالة التي كانت عليها قبل صدور الحكم المستأنف، وذلك ضمن حدود الطلبات المشمولة بالاستئناف وفق ما نصت عليه المادة ٦٦٠ من قانون أصول المحاكمات المدنية اللبناني. كما يسمح القانون للأطراف بتقديم أدلة جديدة لدعم ادعاءاتهم أو دفوعهم، مع تقيد قبول الطلبات المستجدة في حالات محددة نص عليها القانون، كالطلبات المرتبطة بالطلب الأصلي أو المترتبة عليه، أو تلك الرامية إلى الرد على طلبات الخصم. وعند استكمال محكمة الاستئناف لدراسة الطعن، تصدر حكمها إما برفض الاستئناف وتثبيت الحكم الصادر عن محكمة الدرجة الأولى، أو بإلغاء الحكم المطعون فيه جزئيًا أو كليًا، مع إعادة الدعوى إلى المحكمة الأولى لاستكمالها وفق المبادئ القانونية التي تحددها محكمة الاستئناف. بما أن طرق الطعن في الأحكام الإلكترونية تشكل امتدادًا طبيعيًا للقواعد التقليدية للطعن مع اختلاف الوسائل التقنية المستخدمة في تقديم الطلب وإدارة ملف الدعوى، فإن اعتماد الأنظمة الرقمية قد يطرح بدوره مجموعة من الإشكاليات القانونية والإجرائية، سواء فيما يتعلق بصحة إجراءات الطعن أو بالضمانات المقررة للأطراف في البيئة الرقمية، ما يستدعي دراسة الإشكالات المرتبطة بالطعن في إجراءات التنفيذ القضائي الإلكتروني، وهو ما سيتم تناوله في المطلب الثاني من هذا المبحث.

المطلب الثاني: الإشكاليات المرتبطة بالطعن في إجراءات التنفيذ القضائي الإلكتروني

أدى إدخال الوسائل الرقمية في منظومة التنفيذ القضائي إلى إحداث تحول في إدارة الإجراءات وتسريعها، غير أن هذا التحول قد يثير بعض التحديات عند الطعن في هذه الإجراءات ضمن البيئة الإلكترونية. فقد تبرز تساؤلات تتعلق بصحة الإجراءات المتخذة عبر الأنظمة التقنية ومدى توافقها مع الضمانات الإجرائية للمتقاضين، فضلًا عما قد ينشأ من مسائل تقنية وحقوقية مرتبطة بأمن البيانات وسلامة الأنظمة المعلوماتية، الأمر الذي يستدعي بيان أبرز الإشكاليات المرتبطة بالطعن في إجراءات التنفيذ القضائي الإلكتروني. وعليه، سنتناول فيما يلي الإشكالات الإجرائية (الفرع الأول)، فضلاً عن الإشكالات التقنية والحقوقية (الفرع الثاني) المتعلقة بالطعن في إجراءات التنفيذ القضائي الإلكتروني.

الفرع الأول: الإشكالات الإجرائية

تثير إجراءات الطعن في سياق التنفيذ القضائي الإلكتروني مجموعة من الإشكاليات الإجرائية التي ترتبط بطبيعة انتقال إجراءات التنفيذ من الإطار الورقي التقليدي إلى البيئة الرقمية، الأمر الذي يستدعي مواءمة القواعد الإجرائية القائمة مع الوسائل التقنية المستحدثة بما يضمن احترام ضمانات التقاضي العادل. فالتنفيذ القضائي يُعد مرحلة مكملة للعملية القضائية، ومن ثم يخضع للضمانات الأساسية ذاتها التي تحكم الخصومة القضائية، وفي مقدمتها حق الأطراف في الطعن في القرارات والإجراءات التنفيذية عند مخالفتها للقانون أو عند المساس بحقوقهم. وقد أكدت الدراسات القانونية أن إجراءات التنفيذ، حتى عند رقمنتها، تبقى خاضعة لمتطلبات المحاكمة العادلة المنصوص عليها في الأنظمة القانونية والاتفاقيات الدولية، مما يفرض ضرورة توفير آليات طعن فعالة في مواجهة القرارات أو الإجراءات التنفيذية التي تتم عبر الأنظمة الإلكترونية[24]. من أبرز الإشكاليات الإجرائية التي

قد تظهر في هذا المجال مسألة تحديد القرار أو الإجراء التنفيذي القابل للطعن ضمن البيئة الرقمية. ففي النظام التقليدي تكون القرارات التنفيذية عادةً واضحة من خلال محاضر التنفيذ أو الأوامر الصادرة عن قاضي التنفيذ، بينما قد تتخذ هذه القرارات في النظام الإلكتروني شكل إدخالات رقمية أو أوامر صادرة عبر النظام المعلوماتي للمحكمة، وهو ما قد يثير تساؤلات حول طبيعة هذه الأوامر وما إذا كانت تشكل قرارات قابلة للطعن أم مجرد إجراءات إدارية ضمن إدارة ملف التنفيذ. ويؤدي هذا الغموض أحيانًا إلى صعوبة تحديد نقطة البداية التي يحق فيها للخصم ممارسة حقه في الاعتراض على الإجراء التنفيذي. وقد أشارت بعض التشريعات المقارنة إلى ضرورة تحديد القرارات التنفيذية التي يجوز الطعن فيها بشكل صريح، حيث يُسمح للأطراف بتقديم اعتراض أو شكوى ضد قرارات أو أعمال جهة التنفيذ خلال مدة زمنية محددة من تاريخ العلم بها.كما تبرز إشكالية أخرى تتعلق بتحديد مواعيد الطعن في إجراءات التنفيذ الإلكتروني، ولا سيما في ظل اختلاف آلية التبليغ في البيئة الرقمية مقارنة بالنظام التقليدي. ففي الإجراءات الورقية يرتبط بدء سريان المواعيد غالبًا بتاريخ التبليغ الرسمي أو العلم اليقيني بالقرار، أما في البيئة الإلكترونية فقد يتم التبليغ عبر البريد الإلكتروني أو الحساب القضائي الإلكتروني، وهو ما يثير تساؤلات حول اللحظة التي يُعد فيها التبليغ منتجًا لآثاره القانونية، وهل يُعتد بتاريخ إرسال الإشعار الإلكتروني أم بتاريخ اطلاع الخصم عليه فعليًا. وتكتسب هذه المسألة أهمية كبيرة لأن مواعيد الطعن تعد من القواعد الإجرائية الجوهرية التي يترتب على مخالفتها سقوط الحق في الطعن، الأمر الذي يتطلب تنظيمًا تشريعيًا دقيقًا يحدد بوضوح آلية احتساب هذه المواعيد في الإجراءات الإلكترونية[٢٥]. وتتمثل إشكالية إجرائية أخرى في مدى أثر الطعن في إجراءات التنفيذ على سير عملية التنفيذ ذاتها، أي ما إذا كان الطعن يؤدي إلى وقف التنفيذ أم لا. ففي العديد من الأنظمة القانونية لا يترتب على مجرد تقديم الطعن وقف التنفيذ تلقائيًا، وإنما يجوز للمحكمة المختصة أن تقرر وقف التنفيذ إذا تبين أن الاستمرار فيه قد يسبب ضررًا جسيمًا أو يتعذر تداركه لاحقًا. وتزداد أهمية هذه المسألة في التنفيذ الإلكتروني بسبب السرعة التي تتم بها الإجراءات التنفيذية، حيث قد يتم اتخاذ تدابير تنفيذية خلال فترة قصيرة من الزمن، الأمر الذي قد يحد من فعالية الطعن إذا لم يكن مصحوبًا بإمكانية وقف التنفيذ مؤقتًا إلى حين الفصل فيه[٢٦].كما قد تظهر إشكالية إجرائية تتعلق بتحديد الجهة المختصة بنظر الطعن في الإجراءات التنفيذية التي تتم عبر الأنظمة الإلكترونية، خاصة عندما تتوزع الاختصاصات بين قاضي التنفيذ والجهات القضائية الأخرى أو بين المحاكم المختلفة ضمن النظام القضائي الرقمي. فالتنفيذ الإلكتروني يعتمد في كثير من الأحيان على أنظمة إدارة القضايا التي تسمح بتبادل الملفات إلكترونيًا بين الجهات القضائية المختلفة، وهو ما قد يثير تساؤلات حول المحكمة المختصة بالنظر في الطعن إذا تم اتخاذ الإجراء التنفيذي عبر منصة مركزية أو من خلال جهة تنفيذية تعمل ضمن نظام رقمي موحد. ومن ثم يقتضي الأمر وجود تنظيم تشريعي واضح يحدد بدقة الجهة المختصة بنظر هذه الطعون تجنبًا لحدوث تضارب في الاختصاص أو تعطيل إجراءات التنفيذ[27].أخيرًا، تبرز إشكالية إجرائية مرتبطة بإثبات الإجراءات التنفيذية التي تتم في البيئة الإلكترونية، ولا سيما عند الطعن في صحة إجراء معين أو الادعاء بوقوع خطأ في تسجيله داخل النظام الرقمي. ففي النظام التقليدي يمكن الرجوع إلى المحاضر الورقية أو المستندات الموقعة لإثبات ما تم من إجراءات، أما في النظام الإلكتروني فإن الإثبات يعتمد على السجلات الرقمية والبيانات المخزنة في النظام المعلوماتي للمحكمة. ولذلك أصبح من الضروري أن تعتمد الأنظمة القضائية على وسائل توثيق إلكترونية دقيقة، مثل التوقيع الإلكتروني والطابع الزمني الإلكتروني، لضمان إمكانية التحقق من صحة الإجراءات عند الطعن فيها وإثبات تاريخ اتخاذها بصورة موثوقة.بذلك يتضح أن الإشكاليات الإجرائية المرتبطة بالطعن في إجراءات التنفيذ القضائي الإلكتروني لا تتعلق بجوهر حق الطعن ذاته، وإنما بكيفية تكييف القواعد الإجرائية التقليدية مع البيئة الرقمية التي تتم فيها هذه الإجراءات، وهو ما يستلزم تطوير الأطر التشريعية والتنظيمية بما يكفل تحقيق التوازن بين سرعة التنفيذ التي تتيحها الأنظمة الإلكترونية وضمان الحقوق الإجرائية للمتقاضين. أما الإشكالات المرتبطة بالجوانب التقنية والحقوقية التي قد تنشأ عن استخدام الأنظمة الرقمية في إجراءات التنفيذ، فسيتم تناولها في الفرع التالي.

الفرع الثاني: الإشكالات التقنية والحقوقية

يثير اعتماد الأنظمة الرقمية في إجراءات التنفيذ القضائي مجموعة من الإشكالات التقنية والحقوقية التي ترتبط بطبيعة البيئة الإلكترونية التي تتم فيها هذه الإجراءات، إذ إن انتقال عملية التنفيذ من الإطار الورقي إلى الفضاء الرقمي يفرض التعامل مع معطيات تقنية جديدة قد تؤثر بصورة مباشرة في حماية حقوق الأطراف وضمان سلامة الإجراءات. فالنظام الإلكتروني يعتمد في إدارة ملفات التنفيذ على قواعد بيانات رقمية وشبكات معلوماتية لتسجيل الطلبات وتبادل الوثائق وتنفيذ الأوامر القضائية، الأمر الذي يجعل كفاءة البنية التقنية المستخدمة عنصرًا أساسيًا في ضمان سير التنفيذ بصورة سليمة. وقد أظهرت الدراسات المتعلقة بالعدالة الرقمية أن نجاح أنظمة التقاضي والتنفيذ الإلكتروني يتوقف بدرجة كبيرة على مدى موثوقية الأنظمة المعلوماتية المستخدمة وقدرتها على تأمين البيانات وحمايتها من الأعطال أو الاختراقات التي قد تؤثر في سلامة الإجراءات القضائية. من أبرز الإشكالات التقنية التي قد تبرز في هذا السياق مسألة أعطال الأنظمة الإلكترونية أو تعطل المنصات الرقمية التي تتم من خلالها إجراءات

التنفيذ. فالتنفيذ الإلكتروني يعتمد على بنية تقنية متكاملة تشمل الخوادم وقواعد البيانات وبرمجيات إدارة القضايا، وأي خلل في هذه المنظومة قد يؤدي إلى تأخير تنفيذ الإجراءات أو تعطيلها مؤقتًا. كما قد يترتب على الأعطال التقنية فقدان بعض البيانات أو عدم تسجيل بعض الطلبات في الوقت المحدد، الأمر الذي قد يثير منازعات حول صحة الإجراءات المتخذة أو حول مواعيد تقديم الطلبات والطعن فيها. ولذلك تؤكد الأدبيات القانونية المتخصصة في العدالة الإلكترونية على ضرورة اعتماد أنظمة احتياطية لحفظ البيانات وضمان استمرارية العمل القضائي في حال وقوع خلل تقني في النظام الأساسي[28].كما تثير البيئة الرقمية للتنفيذ القضائي إشكالية تتعلق بسلامة وأمن المعلومات القضائية المخزنة في الأنظمة الإلكترونية. فإجراءات التنفيذ تتضمن في الغالب بيانات حساسة تتعلق بالذمة المالية للأطراف أو ممتلكاتهم أو حساباتهم المصرفية، وهو ما يجعل هذه البيانات عرضة لمخاطر الاختراق أو الاستخدام غير المشروع إذا لم تتوفر أنظمة حماية متقدمة. ويكتسب هذا الموضوع أهمية خاصة في ظل تزايد الهجمات السيبرانية التي تستهدف الأنظمة الحكومية والقضائية، الأمر الذي يفرض على السلطات القضائية اعتماد تدابير تقنية وقانونية متقدمة لضمان سرية البيانات وسلامتها. وتشير العديد من الدراسات إلى أن حماية البيانات القضائية أصبحت من الركائز الأساسية لنجاح أنظمة العدالة الرقمية وتعزيز ثقة المتقاضين في استخدامها[٢٩].من الزاوية الحقوقية، يبرز تحدٍ مهم يتمثل في ضمان مبدأ المساواة في الوصول إلى العدالة في ظل الاعتماد المتزايد على الوسائل الإلكترونية في إجراءات التنفيذ. فالتعامل مع الأنظمة الرقمية يتطلب في كثير من الأحيان توفر مهارات تقنية معينة أو إمكانية الوصول إلى الإنترنت والأجهزة الإلكترونية، وهو ما قد لا يتوافر لدى جميع المتقاضين بالدرجة نفسها. وقد يؤدي هذا التفاوت في القدرات التقنية إلى صعوبات تواجه بعض الأفراد عند متابعة إجراءات التنفيذ أو تقديم الطلبات المتعلقة بها، الأمر الذي قد يؤثر بصورة غير مباشرة في ممارستهم لحقوقهم الإجرائية. ولذلك من المفيد التأكيد على ضرورة توفير وسائل بديلة أو دعم تقني للمتقاضين لضمان عدم تحول التحول الرقمي إلى عائق أمام ممارسة الحق في التقاضي. ومن الإشكالات الحقوقية الأخرى التي قد تظهر في سياق التنفيذ الإلكتروني مسألة ضمان حجية المستندات الإلكترونية المعتمدة في الإجراءات التنفيذية. فالنظام الرقمي يعتمد بصورة أساسية على الوثائق الإلكترونية والتوقيعات الرقمية لإثبات الطلبات والقرارات والإجراءات المتخذة، وهو ما يقتضي وجود إطار قانوني واضح يعترف بحجية هذه الوسائل ويحدد شروط صحتها. وقد اتجهت العديد من التشريعات الحديثة إلى إقرار مبدأ المساواة بين المستندات الإلكترونية والمستندات الورقية متى استوفت متطلبات التوقيع الإلكتروني والتوثيق الرقمي، وذلك بهدف تمكين الأنظمة القضائية من الاعتماد الكامل على الوسائل الرقمية في إدارة إجراءات التنفيذ دون المساس بقوة الإثبات القانونية للمحررات القضائية. كما تبرز مسألة الشفافية وإمكانية التحقق من صحة الإجراءات التي تتم داخل الأنظمة الإلكترونية كإحدى القضايا الحقوقية المهمة في التنفيذ الرقمي. فالأطراف يجب أن يكونوا قادرين على الاطلاع على الإجراءات المتخذة في ملفات التنفيذ ومتابعة مراحلها المختلفة، بما يضمن عدم اتخاذ أي إجراء دون علمهم أو دون إمكانية الطعن فيه. ولذلك تعتمد العديد من الأنظمة القضائية الرقمية على أنظمة تتبع إلكترونية تتيح للأطراف الاطلاع على حالة الملف التنفيذي والإجراءات التي تمت فيه، الأمر الذي يسهم في تعزيز مبدأ الشفافية الإجرائية ويحد من احتمالات الخطأ أو التعسف في استخدام السلطة التنفيذية. يتضح من ذلك أن الإشكالات التقنية والحقوقية المرتبطة بالتنفيذ القضائي الإلكتروني لا تنحصر في الجانب التقني البحت، بل تمتد لتشمل حماية الحقوق الأساسية للمتقاضين في البيئة الرقمية، بما في ذلك ضمان أمن البيانات، وسلامة الأنظمة المعلوماتية، وإمكانية الوصول إلى العدالة، وحجية المستندات الإلكترونية، وشفافية الإجراءات. ومن ثم فإن تطوير أنظمة التنفيذ الإلكتروني يقتضي اعتماد إطار تشريعي وتقني متكامل يوازن بين الاستفادة من مزايا التكنولوجيا الحديثة وبين الحفاظ على الضمانات القانونية الأساسية التي يقوم عليها النظام القضائي.

الخاتمة

يتبين في ختام هذا البحث أن اعتماد الوسائل الإلكترونية في تنفيذ الأحكام القضائية يشكل خطوة مهمة نحو تحديث مرفق العدالة وتعزيز كفاءة العمل القضائي، من خلال تسريع الإجراءات وتقليص المعاملات الورقية وتسهيل إدارة ملفات التنفيذ عبر الأنظمة الرقمية. غير أن هذا التحول يثير في المقابل تحديات قانونية وإجرائية وتقنية تتطلب تنظيمًا دقيقًا يضمن الحفاظ على الضمانات الأساسية للتقاضي، ولا سيما حق الطعن وحماية حقوق الخصوم. وقد أظهرت الدراسة جملة من النتائج المتعلقة بطبيعة نظام التنفيذ الإلكتروني والإشكاليات المرتبطة به، بما يتيح طرح بعض المقترحات التي تسهم في تطويره وتعزيز توافقه مع متطلبات العدالة الإجرائية.

أولاً: النتائج

١. إن التنفيذ الإلكتروني للأحكام القضائية يمثل امتدادًا للنظام التقليدي للتنفيذ القضائي من حيث الأساس القانوني والضمانات الإجرائية، غير أنه يختلف عنه في الوسائل التقنية المستخدمة لإدارة الإجراءات ومباشرة أعمال التنفيذ.

٢. إن قابلية الأحكام للتنفيذ إلكترونيًا ترتبط بطبيعة الالتزام المقضي به في الحكم القضائي، إذ يسهل تطبيق التنفيذ الإلكتروني على الالتزامات المالية أو الإجراءات المرتبطة بالسجلات الرقمية، في حين يتعذر تطبيقه على الأحكام التي تستلزم تدخلًا ماديًا مباشرًا كالإخلاء أو التنفيذ العيني.

٣. إن طرق الطعن في الأحكام الصادرة أو المنفذة إلكترونيًا لا تختلف في جوهرها عن طرق الطعن التقليدية، حيث تظل خاضعة للقواعد القانونية ذاتها، مع اختلاف الوسائل التقنية المستخدمة في تقديم الطعن وإدارة ملف الدعوى.

٤. إن اعتماد الوسائل الإلكترونية في إجراءات التنفيذ والطعن قد يثير عددًا من الإشكاليات الإجرائية والتقنية والحقوقية، من أبرزها تحديد لحظة بدء مواعيد الطعن في البيئة الرقمية، وضمان أمن البيانات القضائية، والحفاظ على مبدأ المساواة في الوصول إلى العدالة في ظل التحول الرقمي.

ثانياً: المقترحات

١. العمل على تطوير إطار تشريعي واضح ينظم إجراءات التنفيذ الإلكتروني والطعن المرتبط به، مع تحديد القواعد الخاصة بالتبليغ الإلكتروني ومواعيد الطعن وآليات احتسابها في البيئة الرقمية.

٢. تعزيز البنية التحتية التقنية للأنظمة القضائية من خلال اعتماد منصات إلكترونية آمنة ومستقرة، مع توفير أنظمة احتياطية لحفظ البيانات وضمان استمرارية العمل في حال حدوث أعطال تقنية.

٣. وضع ضوابط قانونية وتقنية صارمة لحماية البيانات القضائية المخزنة في الأنظمة الإلكترونية، بما يشمل استخدام تقنيات التشفير المتقدمة وتحديد صلاحيات الوصول إلى قواعد البيانات القضائية.

٤. توفير برامج تدريب وتأهيل للقضاة وأعوان القضاء والمحامين على استخدام الأنظمة الرقمية في إجراءات التقاضي والتنفيذ، إضافة إلى تقديم خدمات دعم تقني للمتقاضين لضمان تمكينهم من الاستفادة من منظومة العدالة الإلكترونية دون عوائق تقنية.على الرغم من أن هذه الدراسة تناولت الجوانب الأساسية المرتبطة بالتنفيذ القضائي الإلكتروني وطرق الطعن فيه، فإن هذا المجال لا يزال يفتح آفاقًا بحثية متعددة تستحق مزيدًا من الدراسة، كمسألة تنفيذ الأحكام الإلكترونية عبر الحدود في ظل اختلاف الأنظمة القانونية، ومدى إمكانية توحيد المنصات الرقمية بين الجهات القضائية، فضلًا عن دراسة المسؤولية القانونية الناشئة عن الأعطال التقنية في أنظمة التنفيذ الإلكتروني وحدود حماية البيانات القضائية في البيئة الرقمية.

قائمة المصادر والمراجع

الكتب باللغة العربية

١. أحمد ابو الوفا، أصول المحاكمات المدنية، الطبعة الرابعة، الدار الجامعية، بيروت، لبنان، ١٩٨٩.

٢. حلمي الحجار وهاني الحجار، الوسيط في أصول المحاكمات المدنية، الجزء الأول، دون دار نشر، دون مكان نشر، ٢٠١٠.

٣. عباس العبودي، شرح قانون أصول المحاكمات المدنية، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٩.

٤. عبده جميل غصوب، الوجيز في قانون الإجراءات المدنية، الطبعة الأولى، مؤسسة مجد للنشر، بيروت، لبنان، ٢٠١٠.

٥. علي الحديدي، القضاء والتقاضي، الجزء الأول، الطبعة الأولى، مطابع البيان التجارية، دبي، ١٩٩٨.

٦. مروان كركبي، أصول المحاكمات والتحكيم، الجزء الثاني، الطبعة الرابعة، المنشورات الحقوقية، بيروت، لبنان، بدون تاريخ نشر.

٧. مفلح عواد القضاة، أصول المحاكمات المدنية والتنظيم القضائي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ١٩٨٨.

٨. نادية أبو طالب، المحاكم الإلكترونية، ألان ناشرون وموزعون، عمان، الأردن، ٢٠١٩.

٩. نصري أنطوان دياب، نظرية وتطبيق أصول المحاكمات المدنية، صادر ناشرون، بيروت، لبنان، ٢٠٠٩.

الكتب باللغة الأجنبية

1.Dory Reiling, Technology for Justice: How Information Technology Can Support Judicial Reform, Leiden University Press, 2009.

2.Karim Benyekhlef, Jane Bailey, Jacquelyn Burkell and Fabien Gélinas, eAccess to Justice. University of Ottawa Press, 2016.

3.Marco Fabri, Some European and Australian e-Justice services, 2012.

4.Marco Velicogna, e-Justice in Europe: From national experiences to EU cross-border service provision, Springer, 2017.

5.Richard Susskind, Online Courts and the Future of Justice, Oxford University Press, 2019.

- **الإجتهادات والقرارات القضائية**

١.قرار رقم ١٨ صادر عن محكمة تمييز الغرفة الرابعة بتاريخ ٢٠٠٥\١٢\١٣، منشور في قانون أصول المحاكمات اللبناني، منشورات صادر، ٢٠٠٦.

٢.قرار رقم ٦ صادر عن محكمة التمييز بتاريخ ٢٠٠٤/١/٨، منشور في مجلة صادر في التمييز، ٢٠٠٤.

- **المقالات المنشورة ورقيًا باللغة العربية**

١.أمل خلف الحباشنة، الإصلاحات العدلية الرقمية ودورها في تطوير العدالة، مجلة العلوم الإنسانية والطبيعية، المجلد ٨، العدد ٣، ٢٠٢٢.

٢.نافع بحر سلطان، الاختصاص القضائي الإلكتروني للمحاكم العراقية، بحث منشور في مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، العدد ٢، ٢٠٠٩.

- **المقالات المنشورة ورقيًا باللغة الأجنبية**

1.Abeer Mazen Al-Amayreh, Yasar Al-Hunaiti, Omar Al-Makhzoumi and Hani Aljahdali, The Use of Electronic Means in Litigation, Journal of Human Security, Volume 21, Issue 2, 2025.

2.Akemi Takeoka Chatfield and Christopher G. Reddick, Collaborative Network Governance Framework for Aligning Open Justice and e-Justice Ecosystems for Greater Public Value, Social Science Computer Review, Volume 38, Issue 3, 2018.

3.Elena Alina Ontanu, Adapting Justice to Technology and Technology to Justice: A Coevolution Process to e-Justice in Cross-border Litigation, European Quarterly of Political Attitudes and Mentalities, volume 8, 2019.

4.Giampiero Lupo and Jane Bailey, Designing and Implementing e-Justice Systems: Lessons from EU and Canadian Experiences, Laws Journal, Volume 3, No. 2, 2014.

5.Jia Yu and Jun Xia, E-Justice evaluation factors: The case of Smart Court of China, Sage Journal, Volume 37, Issue 4, 2020.

6.Karem Aboelazm, The Role of Digital Transformation in Improving the Judicial System in Egyptian Council of State: An Applied Study from Comparative Perspective, Journal of Law and Emerging Technologies, Volume 2, Issue 1, April 2022.

7.M. Beni Kurniawan, Implementation of Electronic Trial (E-Litigation) on The Civil Cases in Indonesia Court as A Legal Renewal of Civil Procedural Law, Journal Hukum dan Peradilan, Volume 9, No. 1, 2020.

8.Marco Velicogna, Antoine Errera and Stéphane Derlange, Building e-Justice in Continental Europe: The TéléRecours Experience in France, Utrecht Law Review, Volume 9, Issue 1, January 2013.

٩.مصطفى المتولي قنديل، إجراءات التقاضي القضائي الإلكتروني أمام المحاكم المدنية في دولة الإمارات العربية المتحدة :دراسة تحليلية، الجمعية الدولية لإدارة المحاكم، المجلد16 ، العدد2 ،.2025

10. Remigijus Jokubauskas and Marek Świerczyński, Digitalisation of
11. Enforcement Proceedings, Utrecht Law Review, 2023.

المقالات المنشورة إلكترونيًا باللغة الأجنبية

1. Access to justice at Member State level, published on "European e-justice" website, 2025. https://e-justice.europa.eu/topics/your-rights/access-justice-environmental-matters/access-justice-member-state-level/pt_en

2. Online processing of cases and e-communication with courts, published on "European e-justice" website, 2025. https://e-justice.europa.eu/topics/court-procedures/civil-cases/online-processing-cases-and-e-communication-courts/hr_en

هوامش البحث

١-[1] نادية أبو طالب، المحاكم الإلكترونية، ألان ناشرون وموزعون، عمان، الأردن، ٢٠١٩، ص ١٤٦ و ١٤٧.

[2] Marco Velicogna, e-Justice in Europe: From national experiences to EU cross-border service provision, Springer, 2017, p 39 – 71.

[3] Giampiero Lupo and Jane Bailey, Designing and Implementing e-Justice Systems: Lessons from EU and Canadian Experiences, Laws Journal, Volume 3, No. 2, 2014, p 353–375.

[4] Karim Benyekhlef, Jane Bailey, Jacquelyn Burkell and Fabien Gélinas, eAccess to Justice. University of Ottawa Press, 2016. https://uplopen.com/books/1329

[5] Jia Yu and Jun Xia, E-Justice evaluation factors: The case of Smart Court of China, Sage Journal, Volume 37, Issue 4, 2020. https://journals.sagepub.com/doi/10.1177/0266666920967387

[6] Elena Alina Ontanu, Adapting Justice to Technology and Technology to Justice: A Coevolution Process to e-Justice in Cross-border Litigation, European Quarterly of Political Attitudes and Mentalities, volume 8, 2019, p 54-74.

[7] Akemi Takeoka Chatfield and Christopher G. Reddick, Collaborative Network Governance Framework for Aligning Open Justice and e-Justice Ecosystems for Greater Public Value, Social Science Computer Review, Volume 38, Issue 3, 2018. https://journals.sagepub.com/doi/10.1177/0894439318771968

[٨] أمل خلف الحباشنة، الإصلاحات العدلية الرقمية ودورها في تطوير العدالة، مجلة العلوم الإنسانية والطبيعية، المجلد ٨، العدد ٣، ٢٠٢٢. https://www.hnjournal.net/ar/3-8-10

[٩] مصطفى المتولي قنديل، إجراءات التقاضي القضائي الإلكتروني أمام المحاكم المدنية في دولة الإمارات العربية المتحدة :دراسة تحليلية، الجمعية الدولية لإدارة المحاكم، المجلد16 ، العدد2 ، 2025. https://iacajournal.org/articles/10.36745/ijca.688

[10] Marco Velicogna, Antoine Errera and Stéphane Derlange, Building e-Justice in Continental Europe: The TéléRecours Experience in France, Utrecht Law Review, Volume 9, Issue 1, January 2013. https://account.utrechtlawreview.org/index.php/up-j-ulr/article

[11] Marco Fabri, Some European and Australian e-Justice services, 2012. https://dns2.irsig.cnr.it/repo/Fabri_Some%20European%20and%20Australian%20e-Justice%20services_IRSIG-CNR_2012.pdf

١٢- كريم أبو العزم، دور التحول الرقمي في تحسين النظام القضائي في مجلس الدولة المصري :دراسة تطبيقية من منظور مقارن، مجلة القانون والتقنيات الناشئة، المجلد2 ، العدد1 ، أبريل2022 ، ص.50-11

١٣- عبير مازن العميريه وآخرون، استخدام الوسائل الإلكترونية في التقاضي، مجلة الأمن الإنساني، المجلد21 ، العدد2 ،2025 ، ص6-1

[١٤] M. Beni Kurniawan, Implementation of Electronic Trial (E-Litigation) on The Civil Cases in Indonesia Court as A Legal Renewal of Civil Procedural Law, Journal Hukum dan Peradilan, Volume 9, No. 1, 2020, p 43 – 70.

[١٥] أحمد ابو الوفا، أصول المحاكمات المدنية، الطبعة الرابعة، الدار الجامعية، بيروت، لبنان، ١٩٨٩، ص ٥٤. مفلح عواد القضاة، أصول المحاكمات المدنية والتنظيم القضائي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ١٩٨٨، ص ٥٣.

[١٦] مروان كركبي، أصول المحاكمات والتحكيم، الجزء الثاني، الطبعة الرابعة، المنشورات الحقوقية، بيروت، لبنان، بدون تاريخ نشر، ص ٢٦١.

[١٧] نافع بحر سلطان، الاختصاص القضائي الإلكتروني للمحاكم العراقية، بحث منشور في مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، العدد ٢، ٢٠٠٩، ص ٢٠٢.

[١٨] حلمي الحجار وهاني الحجار، الوسيط في أصول المحاكمات المدنية، الجزء الأول، دون دار نشر، دون مكان نشر، ٢٠١٠، ص ٣٩٠.

[١٩] ويكون لمحكمة الاستئناف السلطة في تقدير الترابط بين الوقائع أو عدمها، دون رقابة محكمة التمييز، ينظر: قرار قضائي رقم ٦ صادر عن محكمة التمييز بتاريخ ٢٠٠٤/١/٨، منشور في مجلة صادر في التمييز، ٢٠٠٤، ص ١٥.

[٢٠] فقد قضت محكمة تمييز لبنان بعدم قابلية استئناف أو نقض القرارات الصادرة عن الغرفة الابتدائية في سياق الاعتراض على قرار القاضي المشرف، انظر: قرار رقم ١٨ صادر عن محكمة تمييز الغرفة الرابعة بتاريخ ٢٠٠٥\٢\١٣، منشور في قانون أصول المحاكمات اللبناني، منشورات صادر، ٢٠٠٦، ص ١٩٥.

[٢١] عباس العبودي، شرح قانون أصول المحاكمات المدنية، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٩، ص ٩٠.

[٢٢] علي الحديدي، القضاء والتقاضي، الجزء الأول، الطبعة الأولى، مطابع البيان التجارية، دبي، ١٩٩٨، ص ٣٧٢.

[٢٣] مروان كركبي، أصول المحاكمات والتحكيم، مرجع سابق، ص ٢٦١. عبده جميل غصوب، الوجيز في قانون الإجراءات المدنية، الطبعة الأولى، مؤسسة مجد للنشر، بيروت، لبنان، ٢٠١٠، ص ٣١٢. نصري أنطوان دياب، نظرية وتطبيق أصول المحاكمات المدنية، صادر ناشرون، بيروت، لبنان، ٢٠٠٩، ص ٤٠٠.

[24] Remigijus Jokubauskas and Marek Świerczyński, Digitalisation of Enforcement Proceedings, Utrecht Law Review, 2023. https://utrechtlawreview.org/articles/10.36633/ulr.819

[٢٥]. المعالجة الإلكترونية للقضايا والتواصل الإلكتروني مع المحاكم، موقع العدالة الإلكترونية الأوروبية،https://e-2025 justice.europa.eu/topics/court-procedures/civil-cases/online-processing-cases-and-e-communication-courts/hr_en

[٢٦]. الوصول إلى العدالة على مستوى الدول الأعضاء، موقع العدالة الإلكترونية الأوروبية،https://e-justice.europa.eu/topics/your- 2025 rights/access-justice-environmental-matters/access-justice-member-state-level/pt_en.

[27], مصطفى المتولي قنديل، إجراءات التقاضي القضائي الإلكتروني أمام المحاكم المدنية في دولة الإمارات العربية المتحدة :دراسة تحليلية، الجمعية الدولية لإدارة المحاكم،المرجع السابق . .

[28] Richard Susskind, Online Courts and the Future of Justice, Oxford University Press, 2019, p 138–165.

[٢٩] Dory Reiling, Technology for Justice: How Information Technology Can Support Judicial Reform, Leiden University Press, 2009, p 207–210.